



ثانيا - النظر في مشروع المقرر A/C.5/46/L.4

- ٤ - في الجلسة ٤٥ ، المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، وفي أعقاب مشاورات غير رسمية ، عرض ممثل هنغاريا مشروع مقرر (A/C.5/46/L.4) .
- ٥ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر A/C.5/46/L.4 ، دون اعتراض (انظر الفقرة ٦) .

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

- ٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي :

وحدة التفتيش المشتركة

إن الجمعية العامة ،

- (أ) تعلن امتلام تقرير وحدة التفتيش المشتركة الذي يغطي الفترة بين ١ تموز/يوليه ١٩٩٠ و ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١ (١) ؛
- (ب) تحيط علما ببرنامج عمل الوحدة كما ورد في مذكرة الأمين العام (٢) ؛
- (ج) تشير إلى قرارها ٤٥٠/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي رحبت فيه بعزم اللجنة الامتشارية لشؤون الإدارة والميزانية على زيادة جهودها في تقديم التقارير حول مسائل محددة تهم المنظومة عموما ، مثل خدمات المؤتمرات ، والمشتريات ، وتكاليف دعم الوكالات ، وتشجع في هذا المدد وحدة التفتيش المشتركة على مواصلة جهودها للامتثال للفقرة ٢ (أ) من قرار الجمعية العامة ٢٣٧/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ؛

(د) تشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وإلى المادتين ٢ و ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة ، وهي ترحب في هذا الصدد بالتمسك بعملية المشاورات خلال الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة من أجل انتقاء مرشحين لوظائف المفتشين حسبما جاء في النظام الأساسي ، وتوصي باتباع هذه العملية بدقة في المستقبل .

(هـ) يقلقها تقديم التقارير بشأن أداء ونتائج برامج الأمم المتحدة ، وتدعو في هذا الصدد لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى النظر من جديد في تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ١٩٨٨ ، وإطلاع الجمعية العامة على ذلك ؛

(و) وتلاحظ مع القلق تأخر صدور تعليقات الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية أو تعليقات لجنة التنسيق الإدارية على تقارير وحدة التفتيش المشتركة ، وتطلب إلى الرؤساء التنفيذيين التقيد بدقة بالمهل المحددة للتعليق على تقارير وحدة التفتيش المشتركة كما نصت على ذلك الفقرتان ٤ (د) و (هـ) من المادة ١١ من نظامها الأساسي ؛

(ز) تطلب إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تبحث في حدود ولايتها ، وفي ضوء الاحترام الواجب للنظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة ، سير عمل الوحدة بما في ذلك المقترحات الواردة في الفقرات من ١٢ إلى ١٦ في تقريرها لعام ١٩٩١ ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين توصيات تأخذ بالاعتبار وجهات نظر الوحدة بشأن هذا الموضوع بهدف تعزيز إنتاجية الوحدة وأدائها ؛

(ح) تقرر إجراء مناقشة متعمقة في دورتها السابعة والأربعين للتقارير السنوية لوحدة التفتيش المشتركة للفترتين ١٩٩٠-١٩٩١ و ١٩٩١-١٩٩٢ ، والنظر في الدورة نفسها في مدى استحسان وإمكانية إدراج هذا البند في جدول الأعمال كل سنتين ، في سياق الجهود الجارية لتحسين عمل اللجنة الخامسة بأمر منها إدراج بنود في جدول أعمالها كل سنتين .

-----